

السياق ودوره في توجيه مقاصد الخطاب النبوي  
مقاربة تداولية لنماذج مختارة من الأحاديث النبوية

The Role of Context in directing the purposes of the Prophet's discourse  
A pragmatic approach to selected hadiths

ط.د. اسحاق منانة<sup>1\*</sup>، أ.د. وفاء صبيحي<sup>2</sup>

<sup>1</sup> جامعة عنابة، (الجزائر)، ishakmennana@gmail.com

<sup>2</sup> جامعة عنابة، (الجزائر)، wafa\_sobhi@yahoo.fr

تاريخ النشر: 2023/06/30

تاريخ المراجعة: 2023/01/22

تاريخ الإيداع: 2022/09/01

**ملخص:**

يتناول المقال عنصر السياق الذي يعد أهم ركيزة من مرتكزات المقاربة التداولية، وكيف أفضى غيابه أو إهماله من قبل المتلقين قراء الأحاديث النبوية واستنطاقها إلى تحريف وسوء فهم، بل وتشويه للمعاني والدلالات المقصودة، وقد عانت الأمة الإسلامية من هذه المعضلة، ومازالت تعاني منها إلى اليوم...، إذ خرجت عليها فرق وتيارات تتمسك بظاهر القول، وتعتصم بحرفيته، دون أدنى مراعاة للسياق الذي ورد فيه الخطاب، وبالأبعاد المختلفة والملابسات التي أحاطت به.

لذلك سنحاول في هذا المقال تسليط الضوء على بعض الأحاديث النبوية، التي وقع التجني على معانيها ومقاصدها؛ نتيجة إقصاء السياق وعزله في عملية القراءة والفهم. الكلمات المفتاحية: مقاربة تداولية، سياق، أحاديث نبوية، قصد، فهم.

**Abstract:** The present research paper aims to shed light on the context. The latter is considered the most important pillar of pragmatics, moreover, the absence or neglect of the context when reading and analysing the Prophetic hadiths would lead to distortion and misunderstanding, and even distortion of the intended meanings and connotations. Furthermore, the Islamic nation is still suffering from this dilemma till this day. Some groups and currents emerged that resorted to the apparent meaning of the hadith, and adhered to its literalism, without the slightest consideration of the context in which the hadith was mentioned alongside the different dimensions and circumstances that surrounded it.

Based on the aforementioned, in this article, we will attempt to shed light on some of the hadiths of the Prophet PBUH, the meanings and purposes of which have been misrepresented. As a result of the exclusion and isolation of context in the process of reading and comprehension.

**Keywords:** the pragmatics approach, context, the prophetic hadiths, intention, understanding.

\*المؤلف المراسل.

**تقديم:**

إنّ الكلام يفيد بأصل وضعه معنى نطلق عليه المعنى الأصلي وهو ما يطلق عليه التداوليون بالخطاب المباشر (directstyle)<sup>1</sup>، ولكنه قد يخرج أحيانا عن المعنى الذي وضع له أصلاً ليؤدي معنى مغايراً يُفهم من السياق (context)، وترشد إليه الحال (situation) التي قيل فيها<sup>2</sup>. لذلك فالسياق عنصر مركزي ومهم في عملية التواصل اللساني وغير اللساني، والتداولية (pragmatic) تستخدم مفهوم السياق، وتعنى بالشروط والقواعد اللازمة للملاءمة بين أفعال القول ومقتضيات المواقف الخاصة به؛ أي للعلاقة بين النص والسياق<sup>3</sup>، إذن فاستحضار السياق في عملية الفهم والتفسير يساعد كثيرا في تحديد مقاصد المتكلم، ومعرفة المراجع والعلامات التي يستعملها المرسل أثناء تلفظه. بل هناك من يضع تعريفا للتداولية بأنها: دراسة الاتصال اللغوي في السياق<sup>4</sup>. فما السياق؟ وما أنواعه؟ وما مكوناته؟ وما مدى تأثيره في عملية فهم وتفسير النصوص والخطابات عامة والخطاب النبوي خاصة؟

**أولاً: مفهوم السياق (concept of context):**

ليس من اليسير كما يصرح جونليونز John Lyons إعطاء جواب بسيط عن سؤال: (ما هو السياق؟)<sup>5</sup>. وقبل بسط مفهوم السياق، تجدر هنا الإشارة إلى أنه يوجد مفهومان للسياق رغم اختلاف التسميات بين الباحثين حيث يقسم برند شبلنر Bernd Spillner السياق إلى سياق كبير وسياق صغير، وبراون ويول Brown and Yule يقسمان السياق إلى سياق نصي وآخر موسّع أو خارج نصي، أو سياق نصي وسياق موقعي كما عند تمام حسان، وغيرها من التسميات إلا أن مرد جميع كل هذه التسميات إلى نوعين اثنين هما: النوع الأول: السياق اللغوي.

النوع الثاني: السياق غير اللغوي أو ما يدعى بسياق الحال أو سياق التلفظ.

**1. السياق اللغوي (Linguistic context):**

يعرفه معجم اللسانيات بأنه محيط الوحدات اللغوية المتتالية السابقة واللاحقة وتنتج عنه قيود تخضع لها تلك الوحدات<sup>6</sup>. فهو حصيلة استعمال الكلمة داخل الجملة متجاوزةً وكلمات أخرى، ممّا يكسبها معنى خاصا محددًا، ويشار في هذا الصدد إلى أن السياق اللغوي يوضّح كثيرا من العلاقات الدلالية عندما يستخدم مقياسا لبيان الترادف أو الاشتراك أو العموم أو الخصوص أو الفروق، ونحو ذلك<sup>7</sup>. والسياق اللغوي هو كل ما يتعلق بالإطار الداخلي للغة أو بنية النص وما يحتويه من قرائن تساعد على كشف دلالة الوحدة اللغوية الوظيفية<sup>8</sup>.

وسياق النص عند تمام حسان إما أن يكون قرينة تركيبية (نحوية أو معجمية) أو دلالية (قوامها العلاقات النصية)<sup>9</sup>.

وجاء في قاموس السيميائيات لغريماس وكورتيس أنّ السياق هو مجموع النصوص التي تسبق أو تواكب وحدة تركيبية معينة وتتعلق بها الدلالة، وهذا ما نجده في أحاديث النبي ﷺ، فمجموع أحاديثه تعتبر سياقاً للحديث الواحد من أحاديثه<sup>10</sup>.

إذن فالسياق اللغوي في مفهومه العام هو مجموعة الأجزاء التي تطوق الكلمة، أو المقطع، أو الفقرة، أو النص كله، وترشدنا في عملية الكشف عن معناها، والوظيفة التي تؤديها داخل التركيب عامة.

2. السياق غير اللغوي (Extralinguistic Context): (سياق الحال، سياق التللفظ، سياق الموقف...)

هو الظروف الاجتماعية التي يُعتمد عليها لدراسة العلاقات الموجودة بين السلوك الاجتماعي والسلوك اللغوي<sup>11</sup>.

وهو حسب تمام حسن إما أن يكون- أي السياق غير اللغوي- ذا دلالة واقعية أو ذهنية، فالواقعية مبناه على العرف أو أحداث التاريخ أو مواقع الجغرافيا أو العلاقات العملية في إطار الموقف الذي وقع فيه الكلام. أما الذهنية فإنها تنشأ عن تداعي المعاني بحيث يثير بعضها بعضاً...<sup>12</sup>. أي وجود سياق ساكن وثابت يتمثل في مجموعة العوامل النفسية والثقافية والتاريخية والعلاقات الاجتماعية... وسيقاق ينشأ ويتولد أثناء التخاطب والتحاوور بين أطراف العملية التواصلية.

إذن فالسياق غير اللغوي يمثله العالم الخارجي عن اللغة بما له من صلة بالبحث اللغوي أو النص، ويتمثل في الظروف الاجتماعية والنفسية والثقافية للمتكلم والمستمع في الكلام أيضاً<sup>13</sup>. ومن المعروف حسب تمام حسن أنّ إجلاء المعنى على المستوى الوظيفي (الصوتي والصرفي والنحوي) لا يعطينا إلا المعنى الحرفي كما يسميه الأصوليون، وهو معنى فارغ تماماً من محتواه الاجتماعي والتاريخي<sup>14</sup>.

وبناء على ما سبق يمكن القول بأنّ السياق غير اللغوي عامل مؤثر وعنصر فاعل في اللغة رغم عدم انتمائه لها، فهو يتدخل في عملية التفسير والتأويل ويوجه دلالات النصوص ويوسعها إلى معان قد تتضارب أحيانا مع الفهم الحرفي والتفسير الظاهري للخطابات

### 3. أصناف السياق غير اللغوي:

ويصنف السياق غير اللغوي عند فيرث إلى ثلاثة أصناف: السياق العاطفي، السياق الثقافي، وسيقاق الموقف.

#### 1.3. السياق العاطفي (emotional context):

هو ذلك السياق الذي يحدد طبيعة استعمال الكلمة بين دلالتها الموضوعية، ودلالاتها العاطفية<sup>15</sup>، ويحدد أيضاً درجة الانفعال قوةً وضعفاً، إذ تنتقى الكلمات ذات الشحنة التعبيرية القوية حين الحديث عن أمر فيه غضب وشدة انفعال أو ملاطفة، أو مزاح أو إشفاق أو حنان. مثال ذلك أن المتكلم حين يكون في حالة من التعاطف والملاطفة يميل إلى استعمال كلمات وعبارات محملة بما يختلج به من عواطف العطف والتلطف، ومن السياقات العاطفية الواردة في السنة النبوية وهي أنّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يُلاعب الأخ الصغير لخادمه أنس بن مالك ﷺ فيقول له: «يا أبا عمير، ما فعل النُّعَيْرُ؟ نُعَيْرٌ كان يلعب به» والنُّعَيْرُ: تصغيرُ النُّعْرِ، وهو طائرٌ صغيرٌ، وقد سأله عنه لما بلغه حُزُنُ الصَّغِيرِ على موتِ هذا الطائرِ<sup>16</sup>.

نلاحظ هنا في هذا السياق العاطفي المشحون بعاطفة الإشفاق واللفظ استعمال النبي ﷺ لفظة مصغرة (النغير) الدالة على المداعبة والتعاطف والمواساة مع حزن الولد الصغير لموت نغره.

## 2.3. السياق الثقافي (cultural context):

يتجلى السياق الثقافي في تباين انتساب الناس إلى ثقافات وتخصصات علمية وعملية مختلفة، فالمفردة الواحدة يتغير مفهومها من بيئة أو فئة إلى أخرى مثل كلمة (جذر) التي لها معنى في الزراعة، وآخر في مجال اللغة، وثالث عند عالم الرياضيات، ورابع عند طبيب الأسنان... إلخ<sup>17</sup>.

ونجد كلمة (الصِّرف) ومعناها الذي يتغير من دارس اللغة العربية، إلى مهندس الري، إلى من يتعامل المعاملات التجارية ويتابع أسعار الصرف والنقود والعملات إلى غير ذلك...<sup>18</sup>.

يضاف إلى ذلك كله أنّ عديدا من الكلمات له ارتباط وثيق بالثقافة، إذ تحمل الكلمات هنا مواقف ثقافية معينة، فتكون علامات على الانتماء العرقي أو الديني أو السياسي، من ذلك استخدام كلمة (فتح) للدلالة على الحرب وكسب الأرض، لا يساوي بحال من الأحوال استعمال كلمة (احتلال) أو غزو مسلح، لأن كلمة (فتح) لها دلالة ثقافية تاريخية إيجابية<sup>19</sup>.

كما يجب الإشارة إلى أنه لا يمكن الفصل بين أقسام السياق المختلفة والمتعددة؛ لأنها مرتبطة فيما بينها وهي مجتمعة تدل على الحال الذي يجري فيه التخاطب، أو يتم فيه إنشاء النص، ولا يتحدد المعنى المقصود إلا بمعرفة السياقات التي شاركت في إنتاج الخطاب<sup>20</sup>.

## 3.3. سياق الموقف (situation context):

ويقصد بسياق الموقف (العلاقات الزمانية والمكانية التي يجري فيها الكلام)<sup>21</sup>، وقد عبّر عنه البلاغيون العرب القدامى بقولهم الشهير " لكل مقام مقال"، فالعديد من العبارات الدينية (تحية، تعزية، تهنئة بزواج أو مولود..)، كذلك الأمثال الشعبية والحكم السائرة والأقوال الشهيرة، يستخدمها المتكلمون في مواقف محددة ومقامات مختلفة ينبغي أن تتماشى وتناسب مع الظروف والأحوال المصاحبة للقول.

كما يمكن أن يقال القول نفسه في مقامات مختلفة مثل: قول (السلام عليكم)، يقال في مقام اللقاء والتحية، ويقال أيضاً في مقام الوداع والفرق، أو مثل استعمال كلمة "يرحم" في مقام تسميت العاطس: "يرحمك الله"، (البدء بالفعل)، وفي مقام الترحم بعد الموت: "الله يرحمه" (البدء بالاسم). فالأولى تعني طلب الرحمة في الدنيا، والثانية طلب الرحمة في الآخرة. وقد دل على هذا سياق الموقف إلى جانب السياق اللغوي المتمثل في التقديم والتأخير<sup>22</sup>.

ونضرب على الصلة الوثقى بين المقال والمقام الذي قيل فيه مثل، وهو ما ورد في قضية التحكيم المشهورة من قول الخوارج: " لا حكم إلا لله"، إذ جاء جواب الإمام علي كرم الله وجهه بقوله: " كلمة حق يراد بها باطل". لقد أراد الإمام بذلك أنّ هتاف الخوارج كلام ديني صحيح؛ لكن المقام هو إلزام سياسي عن طريق الدين. فالمقال هنا من الدين، والمقام من السياسة، وكان ينبغي للناس بعد أن ردّ الإمام علي بكلمته المشهورة أن يفهموا المقال في ضوء المقام<sup>23</sup>.

فسياق الموقف كما تبين يؤدي دوراً أساسياً في فهم المعنى المقصود من المقال.

## 4. مكونات السياق:

قسّم العديد من الباحثين السياق إلى عدة عناصر، ولكن آثرنا تقسيم هايمس (Hymes) للسياق كونه أشمل من غيره ويحتوي معظم التقسيمات الأخرى، إضافة إلى اختلاف أغراض التقسيمات الأخرى عن تقسيم هايمس (Hymes) الذي غرضه تحليل الأحداث (غرض تداولي)، وهو عنده مصنّف إلى ما يلي:

المرسل: وهو المتكلم أو الكاتب الذي ينتج القول.

ب - المتلقي: وهو المستمع أو القارئ الذي يتلقى القول.

ج- الحضور: وهم مستمعون آخرون حاضرون يساهم وجودهم في تخصيص الحدث الكلامي.

د- الموضوع: وهو مدار الحدث الكلامي.

هـ - المقام: وهو زمان ومكان الحدث التواصلي، وكذلك العلاقات الفيزيائية بين المتفاعلين بالنظر إلى

الإشارات والإيماءات وتعبيرات الوجه...

و- القناة: كيف تم التواصل بين المشاركين في الحدث الكلامي: كلام، كتابة، إشارة...

ز- النظام: اللغة أو اللهجة أو الأسلوب اللغوي المستعمل.

ح- شكل الرسالة: ما هو الشكل المقصود: دردشة، جدال، عظة، خرافة، رسالة غرامية...

ط - المفتاح: ويتضمن التقويم: هل كانت الرسالة موعظة حسنة، شرحاً مثيراً للعواطف...

ي- الغرض: أي أن ما يقصده المشاركون ينبغي أن يكون نتيجة للحدث التواصلي<sup>24</sup>.

ثانياً: دور السياق في عملية الفهم:

إنّ ربط الألفاظ والمفردات ببعضها البعض يجب أن يكون بطريقة مناسبة يراعى فيها السياق، فالنصوص والخطابات ليست فقط مجرد عناصر مرتبطة ببعضها البعض في سلسلة من الجمل والتراكيب<sup>25</sup>، فمدلول الكلمة المفردة يتغير بتغير السياق، أو بعبارة أخرى أنّها تكتسب مدلولها من السياق... فهناك معانٍ احتمالية للكلمة، وإنما يتحدد أحدها أو بعضها إذا فهم السياق<sup>26</sup>، بل إنّ السياق يمكن أن ينقل الكلمة إلى عكس معناها الشائع، وهو ما سماه البلاغيون (التهكم)، ومثلوا له بكلمة (ظل) في الآيات الكريمة من سورة المرسلات: ﴿ويل يَوْمئذٍ للمكذِبِينَ. انطلقوا إلى ما كنتم به تكذبون. انطلقوا إلى ظل ذي ثلاث شعب. لا ظليل ولا يغني من اللهب﴾<sup>27</sup>. ونحن قد ننتع عملاً دينياً بأنه بطولة، أو نقول عن رائحة كريهة إنها عطر أو شذا. فتأثير مثل هذه العبارات إنما يأتي من تناقض المعنى المألوف مع سياقها. والسياق في الاستعمال الشفوي للغة لا ينحصر في الكلام السابق واللاحق بل يشمل التنغيم والإشارات والموقف نفسه. هذه العناصر كلها مرتبطة بأعراف اجتماعية ثابتة، ومن ثم يتم الفهم أو تفسير النص بشكل عفوي فطري<sup>28</sup>.

وقد كان ابن جني على إدراك تام بسياق الحال وعناصره، حين قرر أن المعاني لا تفهم إلا بتحليل الظروف المحيطة بها، ومن ثم على اللغوي ألا يكتفي بسماع الكلام فقط؛ بل عليه أن يجمع الحضور والمشاهدة وما يحيط بظروف الكلام<sup>29</sup>. وهذا يدلنا على وعي علمائنا الأجلاء بشروط الفهم السليم للخطاب، لهذا اشترطوا شروطاً يمكن القول بأنها شروط تداولية ينبغي على الذين يجمعون اللغة من أفواه الأعراب والفصحاء التقيد بها. من أجل ذلك يتحتم على محلل النص أو الخطاب أيّاً كان نوعه أن يأخذ بعين الاعتبار السياق الذي ورد فيه الخطاب<sup>30</sup>. فالإكتفاء بالمعنى الحرفي أو معنى المقال أو معنى ظاهر النص معزولاً عن سياقه، يعتبر دائماً سبباً في قصور الفهم، فالمعنى الحرفي غير كاف لفهم ما قيل لأنه قاصر عن إبداء الكثير من القرائن الحالية التي

تدخل في تكوين المقام ، وإنّ الكثير من نصوص تراثنا العربي قد جاء غامضاً لأنّ الذين رووا هذه النصوص لم يعنوا بإيراد وصف كامل للمقام الذي أحاط بالنص<sup>31</sup>، لهذا تصادفنا في كثير من الكتب والمقالات تفسيرات وتأويلات، بل وحتى ممارسات غريبة للأحاديث النبوية؛ ذلك أنّ من قرأ النص النبوي وطبقه لم يأخذ في الحسبان السياق الكامل والظروف المصاحبة للقول النبوي.

فهم المعنى المقصود من الأقوال يعتمد حسب تمام حسّان على دعامتين أساسيتين هما:

- معنى المقال وهو المعنى الظاهري للنص أو الحرفي.

- معنى السياق الذي يشتمل على ظروف أداء المقال، وما يرتبط به من قرائن حالية<sup>32</sup>.

وهكذا فإنّ السياق يعتمد على ركيزتين، اللغة من حيث مبانيها الصرفية وعلاقتها النحوية ومفرداتها المعجمية، وخارج اللغة من عناصر حسية ونفسية واجتماعية كالعادات والتقاليد ومأثورات التراث وكذلك العناصر الجغرافية والتاريخية مما يجعل السياق كبرى الركائز في عملية الفهم والاستنباط؛ لأنّ الفرق بين الاستدلال به على المعنى وبين غيابه هو فرق ما بين الاعتداد بحرفية النص والاعتداد بروح النص<sup>33</sup>.

وفي الأخير يمكن القول بأنّ دراسة معاني الكلام يتطلب تحليلاً للسياقات والمواقف الذي يرد فيه، حتى ما كان منها غير لغوي. فمعنى الكلام يتعدّل تبعاً لتعدد السياقات التي يقع فيها<sup>34</sup>.

وهذا ما سنحاول تطبيقه في بعض أحاديث النبي ﷺ التي أسيء فهمها بسبب غياب عنصر السياق (اللغوي وغير اللغوي) في عميلة فهم وتحليل تلك الأحاديث.

سنضرب الأمثلة ب: أحاديث غاب في فهمها السياق اللغوي، وأحاديث أخرى أغفل سياق الحال في الفهم الدقيق للمقصود النبوي.

لكي نفهم السنة فهما سليما علينا أولاً أن نجمع الأحاديث الواردة في المسألة الواحدة في الموضوع الواحد، فكما سبق وذكرنا أن مجموع أحاديثه ﷺ تعتبر سياقاً للحديث الواحد من أحاديثه. فبعض الناس يأخذ الحديث معزولاً عن سياقه، فيفهم ويستخرج منه حكماً يحكم به على الناس، بناءً على حديث واحد، وهذا منهج أعرج قد يؤدي إلى خطايا وإلى جرائم وكبائر ترتكب باسم الشرع والشرع منها براء.

وإذا كان من المقرر أن السنة تفسّر القرآن الكريم، وتبينه، بمعنى أنّها تفصّل مجمله، وتفسر مهممه، وتخصص عمومته، وتقيده مطلقه، فأولى ثم أولى أن يراعى ذلك في السنة بعضها مع بعض<sup>35</sup>. أي تراعى نصوصها من حيث جمعها ووضعها في إطار واحد، للخروج بفهم صحيح.

الحديث الأول: منع المسافرين من الصّوم.

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: (ليس من البر الصّيام في السفر)<sup>36</sup>.

وعن جابر بن عبد الله، قال رأى رسول الله ﷺ رجلاً قد اجتمع الناس وقد ظلّ عليه، فقال: (ما هذا؟)

قالوا: رجلٌ صائمٌ، فقال رسول الله ﷺ: (ليس من البر أن تصوموا في السّفَر)<sup>37</sup>.

إنّ الأخذ برواية ابن عمر معزولة عن باقي الأحاديث التي جاءت في هذا الباب وهي كثيرة، أو أخذ الجزء الأخير من رواية جابر بن عبد الله: (ليس البر أن تصوموا في السّفَر)، ينتج عنه فهم مفاده: أنّ كل صيام في السفر حرام؛ لأنه ليس من البرّ، وإذا لم يكن من البرّ فهو من ضده، وهو الإثم.

ولكن من نظر إلى جو الحديث وسياقه وسببه، يتبين له أنّ المراد ليس من البر الصيام في مثل هذا السفر، الذي يشعر فيه المسافر بمثل هذه المشقة الشديدة المنافية لما ختم الله به آية الصيام في رمضان<sup>38</sup>: ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾<sup>39</sup>.

كذلك من جملة الأحاديث التي توجهنا إلى مقصد النبي ﷺ في الحديثين السابقين، ما رُوِيَ عن عائشة أنّ حمزة الأسلمي سأل رسول الله ﷺ عن الصوم في السفر فقال: (أنت بالخيار إن شئت فصم، وإن شئت فأفطن)<sup>40</sup>.

وما رُوِيَ عن أنس بن مالك أنه قال: (سافرنا مع رسول الله ﷺ في رمضان، وصام صائمتنا، وأفطر مُفطرتنا، فلم يعِبِ الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم)<sup>41</sup>. وسكوت النبي ﷺ عن فعل أصحابه رضوان الله عليهم، حيث صاموا حال السفر، إقرار منه ﷺ وقبول بما صنعوا.

## 2: الحديث الثاني: إسبال الإزار

- عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: (ما أسفلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فَفِي النَّارِ)<sup>42</sup>. أو ما يسمى بحديث إسبال الإزار.

لقد وردت أحاديث كثيرة في شأن مسألة إسبال الإزار، غير هذا الحديث، الذي اعتمده كثير من المتشددين في الدين وخاصة الشباب منهم، وبالغوا في عداء كل من لا يأخذ بهذا الحديث، واتهموا كل من لا يقصر ثوبه بعدم الالتزام بالدين وقواعده، ولكنهم غفلوا عن جملة الأحاديث المرتبطة بمسألة إسبال الإزار، والتي تعدّ سياقاً كبيراً لهذا الحديث، يُفهم حين جمعها ما المراد من الإسبال ومن المسبل المقصود في الحديث؟ هل قصد النبي ﷺ بقوله كل من أطال ثوبه، حتى ولم يقصد بفعله التبه والخيلاء؟

فالإجابة عن هذه الأسئلة موجودة في جملة الأحاديث التي جاءت في هذا الشأن، وهي كثيرة نورد منها:

- ما رواه مسلم عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: (لا ينظر الله إلى من جرّ ثوبه خيلاء)<sup>43</sup>.  
- وما رواه عبد الله عن أبيه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: (من جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة، قال أبو بكر: يا رسول الله، إنّ أحد شقي إزاري يسترخي إلا أتعاهد ذلك منه. فقال النبي ﷺ لست ممن يصنعه خيلاء)<sup>44</sup>.

- وما جاء عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بقول: قال رسول الله ﷺ (من جرّ ثوبه مخيلة لم ينظر الله إليه يوم القيامة...)<sup>45</sup>.

والأحاديث الواردة في هذا الباب كثيرة جداً، حتى أنّ الإمام البخاري سمّى هذا الباب (من جرّ ثوبه أو إزاره من غير خيلاء)، وهو دليل واضح على أنّ القارئ لمجموع النصوص- السياق الكبير- الواردة في هذا الباب يخرج بمعنى عام وكلي، بأنّ جرّ الثوب أو الإزار لا يكون محرّماً أو منهي عنه إلا إذا قصد منه الخيلاء والكبر.

ولقد رجّح كل من الإمامين النووي وابن حجر وغيرهما: أنّ هذا الإطلاق- الوارد في الحديث الأول- محمول على ما ورد من قيد (الخيلاء) فهو الذي ورد فيه الوعيد بالاتفاق<sup>46</sup>.

إنّ الاكتفاء بظاهر حديث واحد، دون النظر في سائر الأحاديث وسائر النصوص المتعلقة بموضوعه، كثيراً ما يوقع في الخطأ. ويبعد عن جادة الصواب، وعن المقصود الذي سيق له الحديث<sup>47</sup>. ولا ينبغي للمسلم أن يأخذ السنة من حديث واحد، دون أن يضم إليه ما ورد في موضوعه مما يؤيده أو يعارضه، أو يوضح إجماله، أو

يخصص عمومها، أو يقيد إطلاقه، وبضم هذه الباقية من الأحاديث الصحيحة بعضها لبعض يتمكن من النظرة الجامعة، المستوعبة، ويتحرر من النظرة الجزئية القاصرة، التي كثيرا ما توقع صاحبها في الخطأ وإن لم يقصد إليه<sup>48</sup>.

### 3. الحديث الثالث: حديث: (أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ)<sup>49</sup>.

هي جملة مقتطعة من حديث صحيح يتخذها البعض وسيلة للتهرب من أحكام الشريعة في المجالات الاقتصادية والمدنية والسياسية ونحوها لأنها - كما زعموا- من شؤون دنيانا ونحن أعلم بها، وقد وكلها الرسول ﷺ إلينا<sup>50</sup>!!

ولكن من تدرّع بهذا الجزء من الحديث للتملص من أحكام الشريعة لم يأخذ السياق الكامل للحديث وهي قصة تأبير النخيل وفيها تكملة للمعنى المقصود من الجملة المبتورة المستند عليها.

والحديث هو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلْقِحُونَ، فَقَالَ: لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ قَالَ: فَخَرَجَ شَيْصًا، فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ: مَا لِنَخْلِكُمْ؟ قَالُوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ<sup>51</sup>.

فالجملة الأخيرة من الحديث تشرحها وتفسرها الوحدات والجمال السابقة لها، والاستشهاد بها معزولة عن سياقها اللغوي الذي وردت فيه، بسبب انحرافا في الفهم الصحيح لمقصود النبي ﷺ.

### 4. الحديث الرابع: سفر المرأة دون محرم

- عن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَا تَسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ)<sup>52</sup>.

لو عدنا بالزمن الذي قيل فيه هذا الحديث الصحيح، ونظرنا إلى مختلف وسائل السفر المتاحة آنذاك، والظروف البيئية والأمنية التي يمر بها المسافر فضلا عن المسافرة، لوجدنا أَنَّ كلام النبي ﷺ ينسجم تماما مع زمن كان السفر فيه على الدواب والجمال، وتقطع فيه صحاري وقفار وسهول ووديان توشك أن تكون خالية من المدن والقرى، فإن لم تتعرض المرأة إلى أخطار جسدية - في مثل هذا السفر- تعرضت إلى خطر تشويه سمعتها، كما حدث للسيدة عائشة رضي الله عنها وقصة الإفك المشهورة.

ولكن في زمننا ومع تغير الأحوال وتطور وسائل السفر، صارت المرأة تستطيع أن تسافر وحدها في القطار أو الحافلة أو الطائرة، دون الخوف من أي خطر قد يصيبها.

والدليل على أَنَّ المقصود من الحديث السابق هو المحافظة على المرأة من أي شر قد يصيبها في حال السفر وحدها، حديث عدي بن حاتم مرفوعا عند البخاري: (يوشك أن تخرج الطعينة من الحيرة تقدم البيت (أي الكعبة) لا زوج معها)<sup>53</sup>.

وتوفر الأمان في الطريق هو الشرط الذي اشترطه بعض الأئمة والفقهاء لجواز السفر المرأة وحدها. فلا معنى إذن من منع المرأة أن تسافر وحدها- كما يفعل البعض- إذا كان الطريق آمنا، إضافة إلى وسائل الاتصال الموجودة في عصرنا، والتي تيسر من عملية الاتصال في حال حدوث أي طارئ.

### 5. الحديث الخامس: وقت إخراج زكاة الفطر.

- عن ابن عمر رضي الله عنهما قَالَ: (فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمْرٌ بِهَا أَنْ تُوَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ)<sup>54</sup>.

- وعن ابن عمر رضي الله عنهما: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ)<sup>55</sup>.



- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (كنا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفطر صاعاً من طعام...) <sup>56</sup>.  
إن الجمود على ظاهر هذه الأحاديث دون مراعاة للسياق الذي وردت فيه قد يحرم المجتمع الإسلامي من أن ينفع بعضهم بعضاً، بحجة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج زكاة الفطر قبيل صلاة العيد بفترة وجيزة.  
نعم كان وقت إخراج زكاة الفطر في عصر النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في الأحاديث ما بين صلاة الصبح وصلاة العيد، في هذه الفترة الضيقة التي قد لا تتجاوز الساعتين، أو ثلاث ساعات على الأكثر في البلاد التي فيها صيف طويل، ولكن لماذا؟

لأن الأمر لم يكن يتحمل أكثر من هذا، فهذا الوقت كان كافياً لإخراج الزكاة وإيصالها إلى أهلها؛ فالمجتمع المدني وقتها مجتمع صغير ومحدود، معدود فيه الفقراء، أما كمهم معروفة، تخرج الزكاة إلى حيث أصحابها.  
ولكن بعد عصر النبي عليه الصلاة والسلام، توسع الصحابة وقالوا بإخراج زكاة الفطر بيومين أو ثلاثة أيام، لأن المساحة الجغرافية للمجتمع الإسلامي اتسعت، وكثر عدد الفقراء والمساكين، والوقت الذي كان كافياً في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لإخراج الزكاة وتوزيعها لم يعد كذلك. وتوسعهم في وقت الإخراج دليل على فقههم رضوان الله عليهم وحسن فهمهم لمقصود نبينهم.

وفي عصر الأئمة المتبوعين من الفقهاء المجتهدين ازداد المجتمع توسعاً وتعقدت فأجازوا إخراجها من منتصف رمضان، كما في المذهب الحنبلي، بل من أول رمضان كما في المذهب الشافعي <sup>57</sup>.  
إذن لابد لفهم الأحاديث فهماً سليماً دقيقاً، من معرفة الملابس التي سيقت فيها النصوص، وجاءت لها وعلاجاً لظروفها، حتى يتحدد المراد من الأحاديث بدقة، ولا يتعرض الفهم للانحراف، أو الجري وراء ظاهر غير مقصود <sup>58</sup>.

فالتمسك بحرفية السنة أحياناً لا يكون تنفيذاً لروح السنة ومقصودها، بل يكون مضاداً لها، وإن كان ظاهره التمسك بها <sup>59</sup>.

#### 6. الحديث السادس : حديث ضالة الإبل.

سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ضالة الإبل، فتمعر <sup>60</sup> وجه النبي صلى الله عليه وسلم، ونهى السائل عن التقاطها وقال: (مالكولها؟ معها سقاؤها وحذاؤها، ترد الماء، وتأكل الشجر حتى يلقاها ربه) <sup>61</sup>.

ظاهر في هذا الحديث نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن أخذ ضالة الإبل، كونها قادرة أن تعتمد على نفسها في العيش دون أن يشكّل ذلك أي خطر يهددها، ما دامت تستطيع الدفاع عن نفسها من أي مفترس يترصص بها، وما دامت آمنة من السرقة أو الأذى أو القتل... كما لها أن ترد الماء وتخزنه في أكراشها، مما يساعدها بأن تصبر على العطش لمدة طويلة كما هو معلوم، ولها أن تأكل وتتغذى من الشجر إذا جاعت، وتملك أحذية تؤهلها للسير مسافات طويلة.

وقد عمل المسلمون بهذا الأمر (عدم التقاط ضالة الإبل) في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، واستمر الحال على ذلك في عهد أبي بكر، وعهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

أمّا في زمان عثمان بن عفان رضي الله عنه، فقد تغيّر الحال، إذ كان في عهده يتم تعريف الإبل الضالة، ثم بعد ذلك تباع، فإذا جاء صاحبها يعطى ثمنها، وقد روى الإمام مالك في موطئه يحكي هذا التغيّر في التعامل مع ضوال الإبل.

(كانت ضوالم الإبل في زمان عمر بن الخطاب إبلاً مؤبلة<sup>62</sup>، تنأج، لا يمأسها أحد. حتى إذا كان زمان عثمان، أمر بتعريفها، ثم تباع. فإذا جاء صاحبها، أعطى ثمنها<sup>63</sup>.

وقد تغير الحال قليلا بعد عثمان ؑ، ففي عهد علي ؑ، أيده في التقاط الإبل حفظا لها لصاحبها، ولكن خالفه في بيعها وإعطاء ثمنها لصاحبها إن ظهر، فرأى أن الثمن لا يغني غناءها بذواتها، ورأى بأنه ينفق عليها من بيت المال، فإذا جاء صاحبها سلمت له<sup>64</sup>.

لم يخالف عثمان وعلي ؑ النص النبوي بفعلهما ذلك، بل عملا بمقصوده، وهو الحفاظ على أموال المسلمين، حيث تغيرت أخلاق الناس، ودب إليهم فساد الذمم، وامتدت أيديهم أو بعضهم إلى الحرام، فكان عدم أخذ ضوالم الإبل تضييع لها، وتفويتها لها على صاحبها، وهو ما لم يقصده النبي ؑ حين نهى عن التقاطها<sup>65</sup>.

إذن فتغير السياق والملابسات التي ورد فيها الحديث النبوي، تفرض على المتلقي أن يدقق النظر في المغزى والمقصد الذي أراده النبي ؑ من كلامه، وليس أن يقرأ النص النبوي، ويجمد على ظاهر ألفاظه؛ لأن ذلك سيفضي قطعاً إلى إضاعة أموال كثير من الناس، وجلب الضرر لهم.

#### 7. الحديث السابع: إقامة المسلم بين غير المسلمين.

قال رسول الله ؑ: (أنا بريء من كل مسلم، يقيم بين أظهر المشركين، لا تترأى نارهما)<sup>66</sup>. ربما يتسرب إلى فهم البعض عدم جواز إقامة المسلم في بلاد غير المسلمين بصفة عامة ودائمة، مع تعدد الحاجة إلى ذلك في عصرنا، للتعلم، وللتداوي، وللعمل، وللتجارة وغير ذلك، وخاصة بعد التمازج الكبير الذي حصل بين الشعوب والبلدان بسبب سهولة التنقل والسفر<sup>67</sup>.

إذن فما قصة هذا الحديث؟ حتى تتمكن من فهم قصد النبي ؑ فهما صحيحاً.

إنّ هذا الحديث ورد في حادثة السرية التي بعثها النبي ؑ إلى خنعم، فقتلت منهم جماعة من المسلمين كانوا يقيمون بين ظهري الكفار، وكان ذلك سبباً بأن قال ؑ هذا القول، وجعل لهم نصف الدية وهم مسلمون؛ لأنهم أعانوا على أنفسهم، وأسقطوا نصف حقهم بإقامتهم بين المشركين المحاربين لله ورسوله.

فمعنى قوله عليه الصلاة والسلام: (أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين)، أي بريء من دمه إذا أزهق، لأنه عرض نفسه لذلك بإقامته بين هؤلاء المحاربين لدولة الإسلام<sup>68</sup>.

إذن فاستحضار سبب ورود هذا الحديث، يضعنا في الإطار الصحيح لفهم مقصد النبي ؑ من قوله، إضافة إلى أنه إذا تغيرت الحال الذي أنتج فيها الحديث، فإنّ المنع الذي جاء في هذا الحديث يزول بزوال تلك الظروف التي قيل فيها النص.

#### الخاتمة والنتائج:

وفي نهاية هذه الدراسة يمكن القول بأنّ المقاربة التداولية تمثل مصدراً غنياً يمكن أن تفيد وتثري حقولاً معرفية مختلفة، وخاصة تلك التي تتجه رأساً إلى تحليل الخطابات واستنطاقها، واستخراج معانيها، وفهم مقاصدها، وما بين أيدينا من أحاديث خير دليل على ذلك.

- يمثل استحضار عنصر السياق بنوعيه (اللغوي وغير اللغوي) أمراً ضرورياً وهاماً في عملية الفهم والتأويل، فاستحضاره في هذا النشاط، يمثل البوصلة التي بها يضبط المتلقي أو المؤول فهمه وتأويله للخطابات، والميزان الذي يعصمه من المزالق والانحرافات في الفهم.

تبين لنا أيضا بعد هذه الدراسة أنّ المعاني المقصودة في بعض أحاديث النبي ﷺ لا تظهر جلية، إلا باستحضار جملة الأحاديث الواردة في الموضوع الواحد، فهي مجتمعة تمثل سياقاً كبيراً يكشف بعضها عن مقصود بعض.

إضافة إلى أنّ الفهم المعجمي والحرفي للأحاديث النبوية، دون استصحابٍ للأبعاد، والأحوال، والسياقات الثقافية والاجتماعية التي أنتجتها، يؤدي صاحبه حتماً إلى تشويه الدلالة وتحريف المغزى الذي يهدف إليه رسول الله ﷺ، وهذا ما ينتج في الواقع ممارسات وسلوكات تضر صاحبها، بل ويتعدى ضررها حتماً إلى الأسرة والمجتمع الذي ينتهي إليهما.

### قائمة المصادر والمراجع:

1. أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، (2002)، دار ابن كثير (دمشق)، ط1.
2. أحمد عزوز، المدارس اللسانية، (2014)، دار التنوير (الجزائر)، ط1.
3. أحمد محمد قدور، مبادئ اللسانيات، (2008)، دار الفكر (دمشق)، ط3، ص355.
4. أحمد مختار عمر، علم الدلالة، (1998)، عالم الكتب (القاهرة)، ط5.
5. براون ويول، تحليل الخطاب، ترجمة: محمد لطفي الزليطني ومنير التريكي، (1997)، مكتبة الملك فهد الوطنية (السعودية)، ط1.
6. تمام حسان، اجتهادات لغوية، (2007)، عالم الكتب (القاهرة)، ط1.
7. تمام حسان، البيان في روائع القرآن، (1993)، عالم الكتب (القاهرة)، ط1.
8. تمام حسان، اللغة العربية معناها ومبناها، (2004)، عالم الكتب (القاهرة)، ط4.
9. جون لاينز، اللغة والمعنى والسياق، ترجمة: عباس صادق الوهاب، (1987)، دار الشؤون الثقافية العامة (بغداد)، ط1.
10. شكري محمد عياد، اللغة والابداع، (1988)، ط1.
11. صلاح فضل، بلاغة الخطاب وعلم النص، (1992)، سلسلة عالم المعرفة (الكويت).
12. عبد العزيز عتيق، علم المعاني، دار النهضة العربية، (2009)، بيروت، ط1.
13. عبد القادر عبد الجليل، علم اللسانيات الحديثة، (2002)، دار الصفاء (الأردن)، ط1.
14. عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، (2004)، دار الكتاب الجديد المتحدة (بيروت)، ط1.
15. عبده الراجحي، فقه اللغة في الكتب العربية، (1979)، دار النهضة العربية (بيروت)، ط1.
16. عيد بليغ، السياق وتوجيه دلالة النص، (2008)، بلنسية للنشر والتوزيع (مصر)، ط1.
17. محمد خطّابي، لسانيات النص مدخل إلى انسجام الخطاب، (1991)، المركز الثقافي العربي (بيروت)، ط1.
18. محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته، المكتب الإسلامي، بيروت، ط3، 1988.
19. مسعود بودوخة، السياق والدلالة، (2012)، بيت الحكمة (سقطيف، الجزائر)، ط1.
20. مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، (2006)، دار البيان العربي (القاهرة)، ط1.
21. مكتب تسيق التعريب، المعجم الموحد لمصطلحات اللسانيات (2003)، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (الدار البيضاء)، ط2.
22. يوسف القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة النبوية، (2002)، دار الشروق (القاهرة)، ط2.
23. يوسف القرضاوي، مدخل لدراسة السنة، ط1، 1990.
24. يوسف القرضاوي، المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة، مكتبة وهبة، القاهرة، ط4، 2012.

### هوامش وإحالات المقال

- <sup>1</sup> صلاح فضل، بلاغة الخطاب وعلم النص، (1992)، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، ص91.
- <sup>2</sup> عبد العزيز عتيق، علم المعاني، دار النهضة العربية، (2009)، بيروت، ط1، ص40.
- <sup>3</sup> صلاح فضل، بلاغة الخطاب وعلم النص، ص20.
- <sup>4</sup> عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، (2004)، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، ط1، ص22.
- <sup>5</sup> جون لاينز، اللغة والمعنى والسياق، ترجمة: عباس صادق الوهاب، (1987)، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ط1، ص242.
- <sup>6</sup> مكتب تسيق التعريب، المعجم الموحد لمصطلحات اللسانيات، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، (2003)، الدار البيضاء، ط2، ص36.

- <sup>7</sup> أحمد محمد قدور، مبادئ اللسانيات، (2008)، دار الفكر، دمشق، ط3، ص355.
- <sup>8</sup> عبد القادر عبد الجليل، علم اللسانيات الحديثة، (2002)، دار الصفاء، الأردن، ط1، ص542.
- <sup>9</sup> تمام حسان، اجتهادات لغوية، (2007)، عالم الكتب، القاهرة، ط1، ص237.
- <sup>10</sup> عيد بلبع، السياق وتوجيه دلالة النص، (2008)، بلنسية للنشر والتوزيع، مصر، ط1، ص128.
- <sup>11</sup> المعجم الموحد لللسانيات، ص36
- <sup>12</sup> تمام حسان، اجتهادات لغوية، ص237.
- <sup>13</sup> مسعود بودوخة، السياق والدلالة، (2012)، بيت الحكمة، سطيف، الجزائر، ط1، ص50.
- <sup>14</sup> تمام حسان، اللغة العربية معناها ومبناها، (2004)، عالم الكتب، القاهرة، ط4، ص337.
- <sup>15</sup> أحمد محمد قدور، مبادئ اللسانيات، ص356.
- <sup>16</sup> أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، (2002)، دار ابن كثير، دمشق، ط1، ص1547.
- <sup>17</sup> أحمد عزوز، المدارس اللسانية، (2014)، دار التنوير، الجزائر، ط1، ص180.
- <sup>18</sup> ينظر: أحمد محمد قدور، مبادئ اللسانيات، ص359
- <sup>19</sup> المرجع نفسه، الصفحة نفسها.
- <sup>20</sup> أحمد عزوز، المدارس اللسانية، ص182.
- <sup>21</sup> المرجع نفسه، ص180.
- <sup>22</sup> أحمد مختار عمر، علم الدلالة، (1998)، عالم الكتب، القاهرة، ط5، ص71.
- <sup>23</sup> أحمد محمد قدور، مبادئ اللسانيات، ص358.
- <sup>24</sup> محمد خطّابي، لسانيات النص مدخل إلى انسجام الخطاب، (1991)، المركز الثقافي العربي، بيروت، ط1، ص53.
- <sup>25</sup> ينظر: جون لاينز، اللغة والمعنى والسياق، ص219.
- <sup>26</sup> شكري محمد عياد، اللغة والابداع، (1988)، ط1، ص128.
- <sup>27</sup> سورة المرسلات، الآيات: 28-30.
- <sup>28</sup> ينظر: شكري محمد عياد، اللغة والابداع، ص128.
- <sup>29</sup> عبده الراجحي، فقه اللغة في الكتب العربية، (1979)، دار النهضة العربية، بيروت، ط1، ص167.
- <sup>30</sup> براون ويول، تحليل الخطاب، ترجمة: محمد لطفي الزليطني ومير التريكي، (1997)، مكتبة الملك فهد الوطنية، المملكة العربية السعودية، ط1، ص1997.
- <sup>31</sup> تمام حسان، اللغة العربية معناها ومبناها، ص373.
- <sup>32</sup> المرجع نفسه، ص339.
- <sup>33</sup> ينظر: تمام حسان، البيان في روائع القرآن، (1993)، عالم الكتب، القاهرة، ط1، ص221.
- <sup>34</sup> أحمد مختار عمر، علم الدلالة، ص69.
- <sup>35</sup> يوسف القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة النبوية، (2002)، دار الشروق، القاهرة، ط2، ص123.
- <sup>36</sup> -الأمير علاء الدين علي بن بلبلان الفارسي، الإحسان في تقریب صحیح ابن حبان، حققه وخرجه جاحاد بن هيثم علقمليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط1، (د.ت)، المجلد 08، ص317.
- <sup>37</sup> - المرجع نفسه، ص321.
- <sup>38</sup> - ينظر: يوسف القرضاوي، المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة، مكتبة وهبة، القاهرة، ط4، 2012، ص228.
- <sup>39</sup> - سورة البقرة، الآية 185.
- <sup>40</sup> - الإحسان في تقریب صحیح ابن حبان، مرجع سابق، المجلد 08، ص326، ص327.
- <sup>41</sup> - المرجع نفسه، ص328.
- <sup>42</sup> صحيح البخاري، ص1465.
- <sup>43</sup> مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، (2006)، دار البيان العربي، القاهرة، ط1، ص1030.
- <sup>44</sup> صحيح البخاري، ص1464
- <sup>45</sup> المرجع نفسه، ص1465.
- <sup>46</sup> يوسف القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة النبوية، ص124.
- <sup>47</sup> المرجع نفسه، ص128.

- 48 المرجع نفسه، ص 132.
- 49 صحيح مسلم، ص 2363.
- 50 المرجع السابق، ص 146.
- 51 صحيح مسلم، ص 2363.
- 52 صحيح البخاري، ص 265.
- 53 ينظر: يوسف القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة النبوية، ص 149.
- 54 صحيح البخاري، ص 366.
- 55 المرجع نفسه، ص 368.
- 56 المرجع نفسه، الصفحة نفسها.
- 57 يوسف القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة النبوية، ص 155.
- 58 المرجع نفسه، ص 145.
- 59 المرجع نفسه، ص 155.
- 60 - تمعّر: تغيّر غيظاً
- 61 - مالك بن أنس، الموطأ، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2، 1997، ج 2 / ص 303، ص 304.
- 62 - الإبل المؤبلة: التي استغنت بالنبات الرطب عن الماء.
- 63 - المرجع نفسه، ج 2/ ص 306.
- 64 - ينظر: يوسف القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة النبوية، ص 151.
- 65 - المرجع نفسه، ص 151- ص 152.
- 66 - محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته، المكتب الإسلامي، بيروت، ط3، 1988، ص 306.
- 67 - ينظر: يوسف القرضاوي، مدخل لدراسة السنة، ط1، 1990، ص 170.
- 68 - ينظر: المرجع نفسه، ص 171.